

بلدية دبي إدارة خدمات الصحة العامة
نظام الإدارة المتكامل
الاشتراطات والمتطلبات الفنية والصحية لتأسيس وتشغيل مؤسسات تجارة المواشي

حقوق الملكية الفكرية لهذه الوثيقة محفوظة -إدارة خدمات الصحة العامة-بلدية دبي، لا يجوز نسخ أو نقل أي جزء
من الوثائق بدون تصريح خطي بذلك من إدارة خدمات الصحة العامة
This document is the property of Public Health Services Department-Dubai Municipality and shall
not be copied or reproduced in any way without the written consent of Public Health Services
Department Management

 حكومة دبي GOVERNMENT OF DUBAI	Organization Unit: Veterinary Services Section Public Health Services Department		الوحدة التنظيمية: قسم الخدمات البيطرية إدارة خدمات الصحة العامة		 بلدية دبي DUBAI MUNICIPALITY
	Document Title:		اسم الوثيقة:		
	Doc Ref.		رقم الوثيقة:		
		الاشتراطات والمتطلبات الفنية والصحية لتأسيس وتشغيل مؤسسات تجارة المواشي			
		DM-PHSD-CP01.03-GU26			

تنظيم الوثيقة:

الوصف				البند
الاشتراطات والمتطلبات الفنية والصحية لتأسيس وتشغيل مؤسسات تجارة المواشي				عنوان الوثيقة
4.0	رقم الإصدار	DM-PHSD-CP01.03-GU26		رقم الوثيقة
○ مشترك- سري	○ مشترك- حساس	○ مشترك- خاص	◎ بيانات مفتوحة	درجة السرية
إرشادات فنية		نوع الوثيقة	الإصدار الحالي	الحالة
04/09/2011				تاريخ النشر
05/09/2021				تاريخ التنقيح

رقم الإصدار	التاريخ	المؤلف	الملاحظات
4.0	05/09/2021	معتصم شحادة الزعبي - ضابط تفتيش صحة بيطري أول	

المراجعات والاعتمادات التي تمت على الوثيقة:

رقم الإصدار	التاريخ	المراجع	الملاحظات
4.0	05/09/2021	معتصم شحادة الزعبي - ضابط تفتيش صحة بيطري أول	تمت المراجعة
4.0	05/09/2021	محمد فرح عبد الحميد - ضابط تفتيش صحة بيطري	تمت المراجعة
4.0	05/09/2021	فيصل المعمري - رئيس شعبة الرقابة البيطرية	تمت المراجعة

رقم الإصدار	التاريخ	المعتمد	الملاحظات
4.0	05/09/2021	فاطمة العتيبي - مدير قسم الخدمات البيطرية	تم الاعتماد

رقم الإصدار: 4.0	(05/09/2021)
صفحة 2 من 8	(بيانات مفتوحة)

 حكومة دبي GOVERNMENT OF DUBAI	Organization Unit: Veterinary Services Section Public Health Services Department		الوحدة التنظيمية: قسم الخدمات البيطرية إدارة خدمات الصحة العامة		 بلدية دبي DUBAI MUNICIPALITY
	Document Title:	الاشتراطات والمتطلبات الفنية والصحية لتأسيس وتشغيل مؤسسات تجارة المواشي		اسم الوثيقة:	
	Doc Ref.	DM-PHSD-CP01.03-GU26		رقم الوثيقة:	

Document Modification & Revision) تعديلات وتحديثات الوثيقة

رقم التعديل / المراجعة	تاريخ التعديل / المراجعة	موضوع التعديل	الصفحات المتأثرة بالتعديل	اعتماد التعديل	ملاحظات
1.1	04/09/2012	تمت المراجعة ولم يتم تعديل			
1.2	04/09/2013	تمت المراجعة ولم يتم تعديل			
1.3	01/10/2014	تم إضافة (H&TRLTFGL) لرقم الوثيقة وفقا لدليل تنظيم الوثائق والسجلات (DM- KMD-GU01-DRCGL	جميع الصفحات	تمت الموافقة	
1.4	04/09/2015	تمت المراجعة ولم يتم تعديل			
1.5	04/09/2016	تمت المراجعة ولم يتم تعديل			
1.6	01/10/2017	تمت مراجعة ولم يتم تعديل			
1.7	01/10/2018	تمت مراجعة ولم يتم تعديل			
1.8	25/08/2019	تم تغيير شعار البلدية			
2.0	2020/03/22	تعديل جذري على الاشتراطات			
	2020/03/22	اضافة بند المواصفات الخاصة بتصميم الحظائر	صفحة 5		
	22/03/2020	تغيير في عناوين البنود	جميع الصفحات		
3.0	2021/07/12	تم القيام بتعديلات جذرية على النشاط	جميع الصفحات		
4.0	05/09/2021	تم حذف النقطة رقم 5.2 الخاصة بأخذ موافقات الجهات المعنية بخصوص الموقع	ص 5	تم الحذف اعتمادا لما سيكون متوفرا بالمنصة	
4.0	05/09/2021	تم حذف النقطة رقم 12.1 الخاصة بالرخصة التجارية للمؤسسة.	ص 8	تم الحذف اعتمادا لما سيكون متوفرا بالمنصة	

(05/09/2021)

رقم الإصدار: 4.0

(بيانات مفتوحة)

صفحة 3 من 8

 GOVERNMENT OF DUBAI	Organization Unit: Veterinary Services Section Public Health Services Department		الوحدة التنظيمية: قسم الخدمات البيطرية إدارة خدمات الصحة العامة	 بلدية دبي DUBAI MUNICIPALITY
	Document Title:	الاشتراطات والمتطلبات الفنية والصحية لتأسيس وتشغيل مؤسسات تجارة المواشي	اسم الوثيقة:	
	Doc Ref.	DM-PHSD-CP01.03-GU26	رقم الوثيقة:	

1- الغرض من الإرشادات:

شرح الاشتراطات والمتطلبات الفنية والصحية لتأسيس وتشغيل محلات تجارة المواشي لجمهور المتعاملين من أجل الحفاظ على صحة الإنسان والحيوان.

2- مجال التطبيق:

جميع المؤسسات التجارية العاملة في تجارة المواشي والاعنام في إمارة دبي.
يقصد بالمواشي (الأغنام والماعز والابقار والجواميس والجمال)

3- المسؤولية:

مساعد ضابط تفتيش صحة بيطري ضابط تفتيش صحة بيطري، ضابط تفتيش صحة بيطري أول، ضابط تفتيش صحة بيطري رئيسي، رئيس شعبة الرقابة البيطرية

4- المهام:

حسب ما هو موضح بالإرشادات

5. أحكام عامة:

رقم الإصدار: 4.0	(05/09/2021)
صفحة 4 من 8	(بيانات مفتوحة)

 حكومة دبي GOVERNMENT OF DUBAI	Organization Unit: Veterinary Services Section Public Health Services Department		الوحدة التنظيمية: قسم الخدمات البيطرية إدارة خدمات الصحة العامة	 بلدية دبي DUBAI MUNICIPALITY
	Document Title:	الاشتراطات والمتطلبات الفنية والصحية لتأسيس وتشغيل مؤسسات تجارة المواشي	اسم الوثيقة:	
	Doc Ref.	DM-PHSD-CP01.03-GU26	رقم الوثيقة:	

- 5.1. تلتزم المؤسسة بالقوانين والقرارات الوزارية والأوامر المحلية والتعاميم الصادرة المنظمة لسير العمل وفقاً للنشاط المعني
- 5.2. يجب تصميم المبنى (الأرضيات، الجدران والأسقف) من مواد صلبة وسهلة التنظيف والتعقيم ولا تتأثر بالمطهرات والمعقمات.
- 5.3. يجب مراعاة التصميم الجيد للمداخل والمخارج بحيث تمكن من السيطرة على الحيوانات وتحد من وجود آفات الصحة العامة.
- 5.4. يجب أن تكون الإضاءة كافية ومطابقة للمواصفات المطلوبة.
- 5.5. يجب أن تكون التهوية جيدة في جميع مرافق المؤسسة.
- 5.6. يجب تزويد المؤسسة بالتجهيزات اللازمة للتحكم في درجات الحرارة طوال فصول السنة.
- 5.7. توفير متطلبات السلامة المهنية (قفازات، كمادات، مطهرات إلخ) للموظفين والعملاء الخارجيين وفي مكان مناسب سهل الوصول إليه.
- 5.8. يجب ضمان سلامة العاملين وخلوهم من الأمراض المعدية والجروح.
- 5.9. يجب التزام العاملين بالزي المخصص للعمل والمحافظة على النظافة الشخصية والممارسات الصحية أثناء العمل.
- 5.10. يجب توفير صندوق الإسعافات الأولية مشتملاً على كافة المستلزمات الطبية اللازمة وفقاً لنوع النشاط ووضعه في مكان مناسب سهل الوصول إليه.
- 5.11. تلتزم المؤسسة بالنظافة العامة والتخلص الآمن من النفايات العامة والخطرة.
- 5.12. يجب التأكد من خلو المؤسسة من آفات الصحة العامة وآثارها.
- 5.13. يحق للجهات المختصة إدخال تطعيمات، فحوصات، إجراءات وقائية أو تعديل الإجراءات القائمة حسب الحاجة.
- 5.14. لا يسمح لأي مؤسسة بأسواق المواشي أن تحول حظائرها للتربية أو القيام بإنتاج الألبان ومشتقاتها.
- 5.15. لا يسمح لأي مؤسسة مرخصة العمل بموجب هذه القواعد بيع الأعلاف وأغذية الحيوانات ومعدات تربية الحيوانات.
- 5.16. ضرورة الالتزام بكافة الأنظمة والشروط من تسجيل وترقيم بالإضافة إلى الشروط الصحية والوقائية التي يعتمدها قسم الخدمات البيطرية دورياً أو أية إجراءات تتخذ في حالة ظهور أمراض وبائية أو مشتركة.

6. المواصفات الخاصة بتصميم الحظائر

رقم الإصدار: 4.0	(05/09/2021)
صفحة 5 من 8	(بيانات مفتوحة)

 حكومة دبي GOVERNMENT OF DUBAI	Organization Unit: Veterinary Services Section Public Health Services Department		الوحدة التنظيمية: قسم الخدمات البيطرية إدارة خدمات الصحة العامة	 بلدية دبي DUBAI MUNICIPALITY
	Document Title:	الاشتراطات والمتطلبات الفنية والصحية لتأسيس وتشغيل مؤسسات تجارة المواشي	اسم الوثيقة:	
	Doc Ref.	DM-PHSD-CP01.03-GU26	رقم الوثيقة:	

- 6.1. تصمم الحظائر من مواد لا تتأثر بالظروف البيئية (حرارة ورطوبة وأمطار) وسهلة التنظيف والتعقيم.
- 6.2. يجب ان تتناسب ابعاد الحظيرة بحيث تؤمن التهوية والحرارة المناسبين وتتناسي مساحتها مع حجم النشاط وعدد ونوع الحيوانات المعروضة
- 6.3. تصمم أرضيات الحظائر من الاسمنت الخشن وبارتفاع من 15 – 20 سم عن الأرض وان تكون مائلة بحيث تسمح بتصريف المياه بسهولة.
- 6.4. يكون ارتفاع الجدران الجانبية للحظيرة من 1.5 – 2 متر حسب نوع الحيوانات المراد عرضها.
- 6.5. يجب أن تكون الجدران الجانبية للحظائر والسياح مصقولة وخالية من النتوءات والزوايا الحادة التي يمكن أن تسبب أذى للحيوان، كما لا يسمح بطلائها بمواد قد تتسبب بتسمم الحيوان.
- 6.6. يجب أن لا يقل ارتفاع الحواجز الداخلية المقسمة للحظيرة عن 1.50 م وان تكون من معادن صلبة وغير قابلة للصدأ وليس بها نتوءات حادة تؤذي الحيوان ومزودة بأبواب داخلية سهلة الفتح والإغلاق وتؤمن انسيابية مرور الحيوانات وتمنع هروبها.
- 6.7. يجب أن لا يقل ارتفاع سقف الحظيرة من الجوانب عن 4 متر
- 6.8. يصمم السقف من مواد صلبة لا تتأثر بالأمطار والرياح القوية وبشكل مائل أو على شكل جملون مع مراعاة وجود قنوات تسمح بتصريف مياه الأمطار.
- 6.9. يجب تخصيص مكان مناسب لحفظ الأعلاف الحيوانية اليومية بعيدا عن الحيوانات.

7. تغذية الحيوانات:

- 7.1. يجب توفر عدد كاف من المعالف والمشارب الصالحة للاستعمال ومقاومة للصدأ والسهلة التنظيف وذات أحجام مناسبة لأنواع الحيوانات وأعدادها.
- 7.2. يجب تصنيع جميع خزانات المياه من مواد مناسبة وعازلة ومزودة بغطاء محكم.
- 7.3. يجب توفير المياه الصالحة للشرب وبدرجة حرارة مناسبة

8. نظافة الحظائر:

رقم الإصدار: 4.0	(05/09/2021)
صفحة 6 من 8	(بيانات مفتوحة)

 حكومة دبي GOVERNMENT OF DUBAI	Organization Unit: Veterinary Services Section Public Health Services Department		الوحدة التنظيمية: قسم الخدمات البيطرية إدارة خدمات الصحة العامة	 بلدية دبي DUBAI MUNICIPALITY
	Document Title:	الاشتراطات والمتطلبات الفنية والصحية لتأسيس وتشغيل مؤسسات تجارة المواشي	اسم الوثيقة:	
	Doc Ref.	DM-PHSD-CP01.03-GU26	رقم الوثيقة:	

8.1. يجب أن تزال مخلفات الحيوانات من الحظائر بصورة منتظمة.

8.2. التخلص من الحيوانات النافقة بالسرعة الممكنة وبصورة آمنة.

8.3. إزالة ما ليس له علاقة بالنشاط

9. إيواء ورعاية الحيوانات:

9.1. يمنع ترك الحيوان خارج الحظيرة أو ربطه في السياج الخارجي.

9.2. يمنع إيواء الحيوانات التي يحتمل أن تؤذي بعضها البعض في نفس الحظيرة واتخاذ الإجراءات المناسبة للتعامل معها.

9.3. مراعاة عدم ازدحام الحظائر وتخصيص مساحة مناسبة لحركة الحيوان كما في الجدول التالي:

9.7. الأبقار	9.8. 64	9.9. 8×8	
9.10. العجول	9.11. 40	9.12. 5×8	
9.13. الماعز والأغنام	9.14. 16	9.15. 4×4	
9.16. الجمال	9.17. 203	9.18. 7×29	

9.4. يجب أن تحتوي الحظيرة على أبواب خلفية إضافية لتسهيل حركة ونقل الحيوانات.

9.5. إذا زاد إنتاج الحليب في أي مؤسسة عن حاجة تغذية المواشي الصغيرة يمكن الحصول على موافقة قسم الخدمات البيطرية

للتصرف فيه مع ضرورة توفر الشروط الصحية التالية:

9.5.1. توفير أواني حلب مناسبة (مثل الأوعية الفولاذية غير القابلة للصدأ، مصافي...الخ).

9.5.2. توفير مواد للتنظيف والتعقيم المناسبين لأواني الحلب.

9.5.3. الحفاظ على منطقة الحليب وأواني الحلابة بحالة نظيفة وصحية في جميع الأوقات.

9.5.4. نقل الحليب فوراً دون تأخير وحفظه مبرداً على درجة حرارة 4° م.

9.5.5. الالتزام بأية تعليمات أخرى صادرة من قسم الخدمات البيطرية في هذا الخصوص.

10. الوضع الصحي للحيوانات:

رقم الإصدار: 4.0	(05/09/2021)
صفحة 7 من 8	(بيانات مفتوحة)

 GOVERNMENT OF DUBAI	Organization Unit: Veterinary Services Section Public Health Services Department		الوحدة التنظيمية: قسم الخدمات البيطرية إدارة خدمات الصحة العامة
	Document Title:	الاشتراطات والمتطلبات الفنية والصحية لتأسيس وتشغيل مؤسسات تجارة المواشي	اسم الوثيقة:
	Doc Ref.	DM-PHSD-CP01.03-GU26	رقم الوثيقة:



- 10.1. يجب ان تكون الحيوانات المعروضة سليمة وخالية من الامراض.
- 10.2. في حال ظهور أي أعراض مرضية على الحيوانات يجب إرسالها للطبيب البيطري لعلاجها واستكمال النماذج الخاصة بذلك.
- 10.3. في حالة الاشتباه بانتشار أي مرض معدي في الحظائر يجب إبلاغ السلطات البيطرية المختصة.
- 10.4. لا يجوز علاج الحيوانات داخل سوق المواشي من قبل أطباء خارجيين إلا بموافقة قسم الخدمات البيطرية.

11. مكافحة افات الصحة العامة:

- 11.1. يجب القيام بمكافحة منتظمة للطفيليات الخارجية وفقا للإجراءات القياسية.
- 11.2. يجب اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لمكافحة الذباب والحشرات والقوارض الأخرى وذلك باتباع الآتي:
- 11.3. إزالة المخلفات بشكل دوري
- 11.4. تركيب مصائد للحشرات ذات كفاءة عالية.
- 11.5. التخلص الفوري من الحيوانات النافقة وفي الاماكن المخصصة لذلك.

12. السجلات

- 12.1. بطاقة الصحة المهنية للعاملين

(05/09/2021)	رقم الإصدار: 4.0
(بيانات مفتوحة)	صفحة 8 من 8